

## قرار لوزير العدل رقم 62 / م.م.ب/ 24 صادر في 8 أكتوبر 2024 بإجراء المباراة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الرابعة (السلم 8)

إن وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛  
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛  
المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 في ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛  
المرسوم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تغييره وتتميمه؛  
قرار وزير العدل رقم 662.19 صادر في 5 شعبان 1440 (11 ابريل 2019) بتتميم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف في بعض درجات اطر هيئة كتابة الضبط؛  
قرار وزير العدل رقم 2352.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج المباريات المهنية لولوج إحدى درجات هيئة كتابة الضبط؛  
قرار وزير العدل رقم 2364.23 الصادر في 21 سبتمبر 2023 بتتميم القرار رقم 1895.16 الصادر في 27 يونيو 2016 بتحديد التخصصات ذات الصلة بمهام هيئة كتابة الضبط المطلوبة لتوظيف المحررين القضائيين من الدرجتين الثالثة والرابعة.

### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

تجرى يوم الأحد فاتح دجنبر 2024 بالمراكز التالية: الرباط، فاس، وجدة، طنجة، الدار البيضاء، مراكش، أكادير، والعيون وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، مباراة مهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الرابعة (السلم 8) يخصص لها: 15 منصبا، تفتح في وجه موظفي هيئة كتابة الضبط الحاصلين على:  
- دبلوم الدراسات الجامعية العامة أو دبلوم الدراسات الجامعية المهنية في العلوم القانونية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو التدبيرية أو في الشريعة أو العلوم والتقنيات أو الآداب والعلوم الإنسانية؛  
- أو شهادة التقني المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميمه، في إحدى التخصصات ذات الصلة بمهام هيئة كتابة الضبط المحددة بقراري وزير العدل رقم 2364.23 و 1895.16 المشار إليهما أعلاه؛  
- أو شهادة مرشد اجتماعي المسلمة من طرف المعهد الوطني للعمل الاجتماعي؛  
- أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

#### المادة 2:

◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 31 أكتوبر 2024، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني للترشيح؛

- ◆ يعتبر التسجيل بالبرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل؛
- ◆ يتعين على المترشحين بمناسبة تسجيل طلب الترشيح أن يودع إلكترونيا ملف الترشيح مكون من نسخة لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب، مع ضرورة إرفاق شهادة التقني بشهادة مدرسية من طرف النائب الإقليمي شخصيا تثبت متابعة الدراسة إلى نهاية السنة الثانية بكالوريا على الأقل، أو نسخة من شهادة التأهيل المهني؛
- ◆ ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونيا دون إيداع الوثائق المطلوبة بالبرمجية المعدة لهذا الغرض؛
- ◆ يتعين على المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي الإداء يوم الاختبار الشفوي، تحت طائلة عدم اعتباره ناجحاً في الاختبار المذكور، بأصول أو بنسخ مطابقة للأصل من الوثائق المشار إليها أعلاه.

### المادة 3:

- ◆ سيعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة المهنية، ويمكن للمترشحين التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة، وذلك بتوجيه طلب في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق البرمجية الخاصة بالمباراة المهنية؛
- ◆ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم؛
- ◆ بعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة المهنية بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma؛
- ◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء؛

### المادة 4:

تشتمل المباراة المهنية المذكورة على اختبار كتابي واختبار شفوي وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا و مواضيع مختلفة وذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة المهنية مع المترشح مواضيع و قضايا مختلفة أو ذات صلة بمرفق العدالة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات طبيعة المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

### المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma).

حرر بالرباط، في: 8 اكتوبر 2024

وزير العدل  
عبد اللطيف وهبي

## قرار لوزير العدل رقم 63 / م.م.ب/ 24 صادر في 8 أكتوبر 2024 بإجراء المباراة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 9)

إن وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛  
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛  
المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 في ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛  
المرسوم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تغييره وتتميمه؛  
قرار وزير العدل رقم 2352.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج المباريات المهنية لولوج إحدى درجات هيئة كتابة الضبط؛  
قرار وزير العدل رقم 2364.23 الصادر في 21 سبتمبر 2023 بتتميم القرار رقم 1895.16 الصادر في 27 يونيو 2016 بتحديد التخصصات ذات الصلة بمهام هيئة كتابة الضبط المطلوبة لتوظيف المحررين القضائيين من الدرجتين الثالثة والرابعة.

### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

تجرى يوم الأحد فاتح دجنبر 2024 بالمراكز التالية: الرباط، فاس، وجدة، طنجة، الدار البيضاء، مراكش، أكادير، والعيون وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، مباراة مهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 9) يخصص لها: 20 منصبا، تفتح في وجه موظفي هيئة كتابة الضبط الحاصلين على شهادة التقني المتخصص المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميمه، في إحدى التخصصات ذات الصلة بمهام هيئة كتابة الضبط المحددة بقراري وزير العدل رقم 2364.23 و 1895.16 المشار إليهما أعلاه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل .

#### المادة 2:

◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 31 أكتوبر 2024، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني للترشيح؛

◆ يعتبر التسجيل بالبرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل؛

◆ يتعين على المترشحين بمناسبة تسجيل طلب الترشيح أن يودعوا إلكترونيا ملف الترشيح مكون من الوثائق التالية:

- نسخة لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛

- نسخة من شهادة البكالوريا أو شهادة التقني.

◆ ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونيا دون إيداع الوثائق المطلوبة بالبرمجية المعدة لهذا الغرض؛

◆ يتعين على المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي الإدلاء يوم الاختبار الشفوي، تحت طائلة عدم اعتبار نجاحهم في الاختبار المذكور، بأصول أو بنسخ مطابقة للأصل من الوثائق المشار إليها أعلاه.

### المادة 3:

◆ سيعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma) وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة المهنية، ويمكن للمترشحين التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة، وذلك بتوجيه طلب في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق البرمجية الخاصة بالمباراة المهنية؛

◆ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم؛

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة المهنية بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)؛

◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء؛

### المادة 4:

تشتمل المباراة المهنية المذكورة على اختبار كتابي واختبار شفوي وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي: سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة المهنية مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة أو ذات صلة بمرفق العدالة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

ترعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

### المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma).

حرر بالرباط، في: 08 أكتوبر 2024

وزير العدل  
عبد الحفيظ وهبي



قرار لوزير العدل  
رقم 64 /م.م.ب/ 24 صادر في 8 أكتوبر 2024  
بإجراء المباراة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 10)

إن وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛  
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛  
المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 في ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛  
المرسوم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه؛  
قرار وزير العدل رقم 662.19 صادر في 5 شعبان 1440 (11 ابريل 2019) بتتميم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف في بعض درجات أطر هيئة كتابة الضبط.  
قرار وزير العدل رقم 2352.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج المباريات المهنية لولوج إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

**قرر ما يلي:**

**المادة الأولى:**

تجرى يوم الأحد فاتح دجنبر 2024 بالمراكز التالية: الرباط، فاس، وجدة، طنجة، الدار البيضاء، مراكش، أكادير، والعيون، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، مباراة مهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 10) يخصص لها: 200 منصبا، تفتح في وجه موظفي هيئة كتابة الضبط الحاصلين على:  
- الإجازة أو الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة المهنية في العلوم القانونية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو التدييرية أو في الشريعة أو العلوم والتقنيات أو الآداب والعلوم الإنسانية؛  
- أو شهادة مسير في الشؤون الاجتماعية المسلمة من طرف المعهد الوطني للعمل الاجتماعي؛  
- أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

**المادة 2:**

- ◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 31 أكتوبر 2024، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني للترشيح؛
- ◆ يعتبر التسجيل بالبرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل؛
- ◆ يتعين على المترشحين بمناسبة تسجيل طلب الترشيح أن يودعوا إلكترونيا ملف الترشيح مكون من نسخة لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛
- ◆ ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونيا دون إيداع الوثائق المطلوبة بالبرمجية المعدة لهذا الغرض؛
- ◆ يتعين على المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي الإدلاء يوم الاختبار الشفوي، تحت طائلة عدم اعتبار نجاحه في الاختبار المذكور، بأصول أو بنسخ مطابقة للأصل من الوثائق المشار إليها أعلاه.

### المادة 3:

◆ سيعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma) وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة المهنية، ويمكن للمرشحين التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة، وذلك بتوجيه طلب في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق البرمجية الخاصة بالمباراة المهنية؛

◆ سيعلن عن لائحة المرشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم؛

◆ يعد الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة المهنية بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)؛  
◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبارات الكتابية في الاستدعاء؛

### المادة 4:

تشتمل المباراة المهنية المذكورة على اختبار كتابي واختبار شفوي وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا و مواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة المهنية مع المترشح مواضيع و قضايا مختلفة أو ذات صلة بمرفق العدالة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

### المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma).

حرر بالرباط، في: 08 أكتوبر 2024

وزير العدل  
عبد اللطيف وهبي

## قرار لوزير العدل رقم 65 /م.م.ب/24 صادر في 8 أكتوبر 2024 بإجراء المباراة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية (السلم 11)

إن وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛  
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسيما وقع تغييره وتتميمه؛  
المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 في ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛  
المرسوم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تغييره وتتميمه؛  
قرار وزير العدل رقم 662.19 صادر في 5 شعبان 1440 (11 ابريل 2019) بتتميم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف في بعض درجات اطر هيئة كتابة الضبط.  
قرار وزير العدل رقم 2352.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج المباريات المهنية لولوج إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

تجرى يوم الأحد فاتح دجنبر 2024 بالمراكز التالية: الرباط، فاس، وجدة، طنجة، الدار البيضاء، مراكش، أكادير، والعيون وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، مباراة مهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية (السلم 11) يخصص لها: 465 منصبا، تفتح في وجه موظفي هيئة كتابة الضبط الحاصلين على:  
- دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو شهادة الماستر أو الماستر المتخصص في العلوم القانونية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو التدبيرية أو في الشريعة أو العلوم والتقنيات أو الآداب والعلوم الإنسانية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

#### المادة 2:

- ◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 31 أكتوبر 2024، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني للترشيح؛
- ◆ يعتبر التسجيل بالبرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل؛
- ◆ يتعين على المترشحين بمناسبة تسجيل طلب الترشيح أن يودعوا إلكترونيا ملف الترشيح مكون من نسخة لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛
- ◆ ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونيا دون إيداع الوثائق المطلوبة بالبرمجية المعدة لهذا الغرض؛
- ◆ يتعين على المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي الإدلاء يوم الاختبار الشفوي، تحت طائلة عدم اعتبار نجاحه في الاختبار المذكور، بأصول أو بنسخ مطابقة للأصل من الوثائق المشار إليها أعلاه.

### المادة 3:

◆ سيعلن عن لائحة أولية للمتشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة المهنية، ويمكن للمتشحين التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة، وذلك بتوجيه طلب في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق البرمجية الخاصة بالمباراة المهنية؛

◆ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم؛

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة المهنية بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمتشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma  
◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء؛

### المادة 4:

تشتمل المباراة المهنية المذكورة على اختبار كتابي واختبار شفوي وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي: سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة المهنية مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة أو ذات صلة بمرفق العدالة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات طبيعة المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

### المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma)

حرر بالرباط، في: 08 أكتوبر 2024

وزير العدل  
عبد اللطيف وهبي